

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٠٢ لسنة ١٩٨٥

بشأن الموافقة على اتفاقية التعاون بين اتحاد الإذاعة والتليفزيون
بجمهورية مصر العربية ووزارة الإذاعة والتليفزيون بجمهورية
الصين الشعبية الموقعة في بكين

بتاريخ ١٣/٤/١٩٨٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور ،

قرار :

(مادة وحيد)

دوفق على اتفاقية التعاون بين اتحاد الإذاعة والتليفزيون بجمهورية مصر العربية ووزارة
الإذاعة والتليفزيون بجمهورية الصين الشعبية الموقعة في بكين بتاريخ ١٣/٤/١٩٨٥ ، وذلك
مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ بيع آخر منه ١٤٠٦ (١٥ ديسمبر سنة ١٩٨٥)

حسني مبارك

اتفاقية التعاون

بين اتحاد الإذاعة والتلفزيون بمصر العربية
وزارة الإذاعة والتلفزيون بجمهورية الصين الشعبية

رغبة في تدعيم علاقات الصداقة والتعاون في مجال الإذاعة والتلفزيون بين البلدين ،
انعقد اتحاد الإذاعة والتلفزيون بمصر العربية ووزارة الإذاعة والتلفزيون بجمهورية
الصين الشعبية على توقيع اتفاقية بنودها كالتالي :

(مادة ١)

يتبادل الجانبان التسجيلات الإذاعية والأفلام التليفزيونية وخاصة برامج الفلكلور مع
الإيصالات الخاصة بها بهدف زيادة التعارف بين شعبي كلا من البلدين .

(مادة ٢)

لكل طرف الحرية في استخدام التسجيلات التي ينسجمها من الطرف الآخر ببرامجها
فقط ، ولا تعطى هذه التسجيلات لطرف ثالث ، وأى تعديل يجري على المادة المتبادلة
يجب ألا يغير من المضمون ، ويتحمل الطرف المرسل نفقات الشحن وما قد يكون مقررا
من حقوق المؤلفين أو الفنانين .

(مادة ٣)

يتبادل الجانبان المواد الإخبارية التي تغطي الأحداث الهامة في البلدين ، ولكل جانب
حرية استخدامها في برامجها .

(مادة ٤)

في سبيل تبادل الخبرات يتبادل الطرفان إرسال وفد إذاعي تليفزيوني لكل منها
إلى الآخر خلال سنتين ، ويتحمل كل طرف تكاليف سفر وفده إلى الطرف الآخر ،
ويتحمل الطرف الضيف نفقات الإقامة والأكل والمواصلات الداخلية .

(مادة ٥)

يسعى الطرفان إلى التعاون في حدود امكانياتهما في إنتاج أفلام تليفزيونية مشتركة ويتفق على التفاصيل في كل حالة على حدة .

(مادة ٦)

بمناسبة العيد الوطني لكل من البلدين (مصر ٢٣ يوليو ، والصين أول أكتوبر)، يقدم كل من الطرفين ببرامج إذاعية وتليفزيونية خاصة المناسبة ، ويوصل تسجيلات هذه البرامج قبل موعد إذاعتها بشهر على الأقل إلى الطرف الآخر .

(مادة ٧)

يتعاون الطرفان في مجال تبادل العاملين في إذاعة وتليفزيون كل منهما على أساس اتفاقيات مسبقة ، مثل تبادل الوفود الإذاعية والتليفزيونية الفنية لتقديم العروض ، وتبادل الفرق الإذاعية والتليفزيونية الصحفية لتنظيم الأخبار وتبادل تدريب المذيعين والمذيعات .

(مادة ٨)

يقوم الطرفان بتبادل المعلومات عن الإذاعة والتليفزيون لتعريف أحدهما الآخر بالبرامج والتواصي الفنية ، وذلك عن طريق الحالات الإذاعية والتليفزيونية أو المطبوعات أو التقارير العلمية المعنية .

(مادة ٩)

يتم التعامل التجاري بين الطرفين في مجال الإذاعة والتليفزيون وفقا لاتفاقيات خاصة تبرم بين الأجهزة المعنية .

مادة (١٠)

يتبادل الجانبان فرق التصوير والإخراج لإعداد البرامج التليفزيونية عن البلدين ويتم الاتفاق بين الطرفين على الموضوعات وموعد العمل وغيرها من المسائل المتعلقة بالتصوير باتفاقيات مسبقة .

مادة (١١)

يعمرى العمل بهذه الاتفاقية لمدة عامين اعتبارا من يوم التوقيع عليها وتجدد تلقائيا ما لم يبد أحد الطرفين المتعاقدين كتابة وغبته في إنتهائهما قبل انتهاء مدة سريانها بثلاثة أشهر على الأقل وأى تعديل يجرى على هذه الاتفاقية يجب أن يتم بموجب اتفاق كتابي لكلا الطرفين المتعاقدين .

حررت هذه الاتفاقية في يوم ١٣ شهر أبريل سنة ١٩٨٥ يسكن من نسختين باللغتين العربية والصينية وللنسختين نفس الجهة .

عن اتحاد الإذاعة والتلفزيون
عن وزارة الإذاعة والتلفزيون
جمهورية الصين الشعبية

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد / رئيس الجمهورية رقم ٥٠٢ لسنة ١٩٨٥ ب تاريخ ١٥/١٢/١٩٨٥
بشأن الموافقة على اتفاقية التعاون بين اتحاد الإذاعة والتلفزيون بمصر العربية
ووزارة الإذاعة والتلفزيون بمصرية الشعبية الموقعة في بكين بتاريخ ١٣/٤/١٩٨٥

وعلى توصيتي السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ١٥/١٢/١٩٨٥

قرار :

(مادة وحيدة)

يلنشر في الجريدة الرسمية اتفاقية التعاون بين اتحاد الإذاعة والتلفزيون بمصر العربية ووزارة الإذاعة والتلفزيون بمصرية الشعبية الموقعة في بكين بتاريخ ١٣/٤/١٩٨٥ ويعمل به اعتبارا من ١٣/٤/١٩٨٥

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د. أحمد عصمت عبد المجيد